الأربعاء 28 ذو القعدة عام 1445 هـ

الموافق 5 يونيو سنة 2024 م



السنة الواحدة والستون

الجمهورية الجرزائرية الجمهورية المعتماطية الشغبية

المركب الأركبي المائية

اِتفاقات دولیة، قوانین، ومراسیم فرارات و آراء، مقررات مناشیر، اعلانات و بالاغات

الإدارة والتّحرير الأمانة العامّة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطّبع والاشتراك المطبعة الرّسميّة	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزئر تونس المغرب ليبيا موريتانيا	الاشتراك سنويّ
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة	سنة	سنة	
الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92 الفاكس 023.41.18.76	2675,00 د.ج	1090,00 د.ح	النّسخة الأصليّة
ج.ج.ب 3200-50 clé 68 الجزائر	5350,00 د.ج تزادعلیها	2180,00 د.ج	النّسخة الأصليّة وترجمتها
بنك الفلاحة والتَّنمية الرَيفيّة 300 060000201930048 00 00 مساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتَّنمية الرّيفيّة 003 00 060000014720242	دراه عنيها نفقات الارسال		

ثمن النّسخة الأصليّة 14,00 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج

ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان. ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فهرس

مراسيم تنظيميتة

4	مـرســوم رئاســي رقـم 24–170 مـؤرخ في 28 ذي القعدة عـام 1445 الموافق 5 يونيـو سنــة 2024، يــتـضــمــن تحويـل اعتمـاد بعنــوان ميزانيــة الدولـة
5	ﻣﺮﺳـــوم رئاســي رقـم 24–171 ﻣـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	مراسيم فرديّة
6	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بالمديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
6	ﻣﺮﺳﻮﻡ ﺗﻨﻔﻴﺬﻱ ﻣﺆﺭﺥ ﻓﻲ 6 ﺫﻱ ﺍﻟﻘﻌﺪﺓ ﻋﺎﻡ 1445 ﺍﻟﻤﻮﺍﻓﻖ 14 ﻣﺎﻳﻮ ﺳﻨﺔ 2024، ﻳﺘﻀﻤﻦ ﺇﻧﻬﺎء ﻣﻬﺎﻡ ﮐﺎﺗﺒﻴﻦ ﻋﺎﻣﻴﻦ ﻟﺪﻯ ﺭﺋﻴﺴﻲ ﺩﺍﺋﺮﺗﻴﻦ ﻓﻲ و لايتين
6	ﻣﺮﺳـﻮﻡ ﺗﻨﻔﻴـذي ﻣـؤﺭﺥ ﻓﻲ 6 ﺫي القعدة عـام 1445 الموافق 14 مايـو سنــة 2024، يتضمــن إنهـاء مهـام المديــر الجهـوي للأملاك الوطنيــة بسطيف
6	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مديرين لأملاك الدولة في و لايتين
6	مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمنان إنهاء مهام مديرين لمسح الأراضي والحفظ العقاري في و لايتين
7	ﻣﺮﺳـﻮﻡ ﺗﻨﻔﻴـذي ﻣـــــُ ﺭﺧ ﻓﻲ 6 ﺫﻱ ﺍﻟﻘﻌﺪﺓ ﻋـﺎﻡ 1445 ﺍﻟﻤﻮﺍﻓـــق 14 ﻣﺎﻳــﻮ ﺳﻨـــة 2024، ﻳﺘﻀـﻤـﻦ ﺇﻧﻬﺎء ﻣﻬـﺎﻡ ﻣﺪﻳـﺮﺓ ﺍﻟﻜﻬﺮﺑـﺎء ﻭﺍﻟﻄﺎﻗـﺎﺕ ﺍﻟﺠﺪﻳـﺪﺓ ﺑﻮﺯﺍﺭﺓ ﺍﻟﻄﺎﻗـﺔ ﻭﺍﻟﻤﻨﺎﺟﻢ
7	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة المجاهدين وذوي الحقوق
7	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مدير المعهد الوطني للتكوين المتخصص للأسلاك الخاصة بإدارة الشؤون الدينية والأوقاف في عين ماضي بولاية الأغواط
7	ﻣﺮﺳـﻮﻡ ﺗﻨﻔﻴﺬﻱ ﻣـؤﺭﺥ ﻓﻲ 6 ﺫﻱ ﺍﻟﻘﻌﺪﺓ ﻋـﺎﻡ 1445 ﺍﻟﻤﻮﺍﻓـﻖ 14 ﻣﺎﻳـﻮ ﺳﻨـﺔ 2024، ﻳﺘﻀـﻤﻦ ﺇﻧﻬﺎء ﻣﻬﺎﻡ ﻧﺎﺋﺐ ﻣﺪﻳـﺮ ﺑـﻮﺯﺍﺭﺓ ﺍﻟﺘﻜﻮﻳـﻦ ﻭ ﺍﻟﺘﻌﻠﻴـﻢ المهنيين
7	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الشباب والرياضة
7	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مدير الشباب والرياضة في ولاية ميلة
7	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عـام 1445 الموافـق 14 مايـو سنـة 2024، يتضمـن إنهاء مهـام مديـر البريـد والمواصلات السلكيــة واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة – سابقا، في و لايـة تيـارت
8	مرسـوم تنفيذي مـؤرخ في 6 ذي القعدة عـام 1445 الموافـق 14 مايـو سنــة 2024، يتضمـن إنهـاء مهـام مديـر البريـد والمواصلات السلكيــة واللاسـلكيـة في ولايـة إن قزام
8	ﻣﺮﺳـﻮﻡ ﺗﻨﻔﻴـذي ﻣﯘﺭﺥ ﻓﻲ 6 ﻧﻲ اﻟﻘﻌﺪﺓ ﻋﺎﻡ 1445 اﻟﻤﻮﺍﻓﻖ 14 ﻣﺎﻳﻮ ﺳﻨـﺔ 2024، ﻳﺘﻀـﻤﻦ ﺇﻧﻬﺎء ﻣﻬﺎﻡ ﻣﺪﻳﺮﺓ اﻟﻨﺸﺎط الاجتماعي والتضامن ﻓﻲ و لاية توقرت
8	ﻣﺮﺳﻮﻡ ﺗﻨﻔﻴذ <i>ي</i> ﻣﯘﺭﺥ ﻓﻲ 12 ﺫﻱ اﻟﻘﻌﺪﺓ ﻋﺎﻡ 1445 اﻟﻤﻮﺍﻓﻖ 20 ﻣﺎﻳﻮ ﺳﻨﺔ 2024، ﻳﺘﻀﻤﻦ ﺇﻧﻬﺎء ﻣﻬﺎﻡ ﻧﺎﺋﺒﺔ ﻣﺪﻳﺮ ﺑﻮﺯﺍﺭﺓ اﻟﺴﻴﺎﺣﺔ والصناعة التقليدية

فمرس (تابع)

سوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة
الصيدالبحري والمنتجات الصيدية
سوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية
سوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن تعيين مديرين للمصالح الفلاحية في و لايتين
قرارات، مقرّرات، آراء
وزارة العدل
ر مؤرّخ في 4 رمضان عام 1445 الموافق 14 مارس سنة 2024، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الديوان الوطني للأشغال التربوية والتمهين
ر مؤرّخ في 30 رمضان عام 1445 الموافق 9 أبريل سنة 2024، يتضمن إنشاء فرع بدائرة اختصاص محكمة سيدي عقبة
" ر مؤرّخ في 16 شوّال عام 1445 الموافق 25 أبريل سنـة 2024، يتضمن إنشاء فرع بدائرة اختصـاص محكمة أو لاد رشـاش
وزارة المالية
ر وزاري مشترك مؤرخ في 27 شوال عام 1445 الموافق 6 مايو سنة 2024، يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 شوال
عـام 1432 الموافـق 11 سبتمبـر سنـة 2011 الـذي يحـددعـدد المناصـب العليـا للموظـفين المنتـمين للأسلاك المشتركـة في
المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية لوزارة المالية
وزارة الثقافة والفنون
ر وزاري مشترك مؤرّخ في 23 رمضان عام 1445 الموافق 2 أبريل سنة 2024، يتضمن إنشاء مكتبات للمطالعة العمومية
ِ مؤرّخ في 15 رمضان عام 1445 الموافق 25 مارس سنة 2024، يتضمن تأسيس المهرجان الثقافي الدولي لموسيقي الجنوب
وزارة الصحة
و وزاري مشترك مؤرّخ في 11 رجب عام 1445 الموافق 23 جانفي 2024، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جمادى الثانية عـام 1434 الموافــق 17 أبريــل سنــة 2013 والمتضمــن وضـع بعـض الأسـلاك الخاصــة التابعــة لإدارة الصحــة والسكــان وإصلاح
المستشفيات في حالة القيام بالخدمة لدى مصالح و زارة المالية
ر مؤرّخ في 4 شعبان عام 1445 الموافق 14 فبراير سنة 2024، يـتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية المتعددة القطاعات لترقية الصحة العقلية
. مؤرخ في 4 شعبان عام 1445 الموافق 14 فبراير سنة 2024، يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 27 رجب عام 1443 الموافق 28 فبراير

مراسبم تنظيمية

سرسوم رئاسي رقم 24–170 مكرخ في 28 ذي القعدة عام 1445 الموافق 5 يونيو سنة 2024، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير الرقمنة والإحصائيات،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون الصعضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 23-22 المؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 24 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية لسنة 2024،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 24-10 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 6 جانفي سنة 2024 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2024، الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 24–19 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 6 جانفي سنة 2024

الموضوعة تحت تصرف وزير الرقمنة والإحصائيات، يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2024، مبلغ قدره أربعمائة وخمسة و ثمانون مليون دينار (485.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في محفظة برامج وزارة الرقمنة والإحصائيات، ويوزع طبقا للجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة

بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2024،

المائدة 2: يخصص لميزانية سنة 2024، مبلغ قدره أربعمائة وخمسة وثمانون مليون دينار (485.000.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في محفظة برامج وزارة المالية، ويوزع طبقا للجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكاف وزير المالية ووزير الرقمنة والإحصائيات، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 28 ذي القعدة عام 1445 الموافق 5 يونيو سنة 2024.

عبد المجيد تبون

الجدول الملحق "أ"

الاعتمادات الملغاة من محفظة برامج وزارة الرقمنة والإحصائيات

بالدينار

موع	المجموع		الباب 4 : نفق	عناوين البرامج والبرامج الفرعية
اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	
485 000 000	485 000 000	485 000 000	485 000 000	الإدارة العامة
485 000 000	485 000 000	485 000 000	485 000 000	الدعم الإداري
485 000 000	485 000 000	485 000 000	485 000 000	مجموع الاعتمادات الملغاة

الجدول الملحق "ب"

الاعتمادات المفتوحة في محفظة برامج وزارة المالية

بالدينار

المجموع		الباب 4 : نفقات التحويل			
اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	عناوين البرامج والبرامج الفرعية	
485 000 000	485 000 000	485 000 000	485 000 000	الإدارة العامة	
485 000 000	485 000 000	485 000 000	485 000 000	الدعم الإداري	
485 000 000	485 000 000	485 000 000	485 000 000	مجموع الاعتمادات المفتوحة	

مرسوم رئاسي رقم 24-171 مورخ في 28 ذي القعدة عام 1445 الموافق 5 يونيو سنة 2024، يتضمن تحويل اعتماد بعنوان ميزانية الدولة، يوضع تحت تصرف الوزير الأول.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيماالمادتان 91-7و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 18–15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل و المتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 23-22 المؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 24 ديسمبر سنة 2023 والمتضمن قانون المالية لسنة 2024،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 24-07 المؤرخ في 24 مدادى الثانية عام 1445 الموافق 6 جانفي سنة 2024 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2024، الموضوعة تحت تصرف الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 24-10 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1445 الموافق 6 جانفي سنة 2024 والمتضمن توزيع رخص الالتزام واعتمادات الدفع المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2024 الموضوعة تحت تصرف وزير المالية،

يرسم ما يأتى:

المادة الأولى: يلغى من الاعتمادات المفتوحة بعنوان ميزانية الدولة، بموجب قانون المالية لسنة 2024، مبلغ قدره ستمائة واثنان وستون مليونا وخمسمائة ألف دينار (662.500.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، مقيد في تخصيص "الاعتمادات المالية غير المخصصة "، و في الباب السابع "نفقات غير متوقعة"، المسيرة من طرف وزير المالية.

المادة 2: يخصص بعنوان سنة 2024، مبلغ قدره ستمائة واثنان وستون مليونا وخمسمائة ألف دينار (662.500.000 دج)، كرخص التزام واعتمادات دفع، يقيد في محفظة برامج مصالح الوزير الأول، ويوزع طبقا للجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 28 ذي القعدة عام 1445 الموافق 5 يونيو سنة 2024.

عبد المجيد تبون

الجدول الملحق

بالدينار

موع	المجموع		الباب 4 : نفق	عناوين البرامج والبرامج الفرعية	
اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	اعتمادات الدفع	رخص الالتزام	عدوین ابرامج واببرامج اسرعیه	
662 500 000	662 500 000	662 500 000	662 500 000	نشاط الوزير الأول	
662 500 000	662 500 000	662 500 000	662 500 000	الدعم التقني	
662 500 000	662 500 000	662 500 000	662 500 000	مجموع الاعتمادات المفتوحة	

مراسيم فردية

مرسوم تنفيذي مسؤرخ في 6 ذي القعدة عسام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بالمديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيدة زهرة زيبرة، بصفتها نائبة مدير للمؤسسات والهيئات العمومية بالمديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري، لإحالتها على التقاعد.

+

مرسوم تنفيذي محورخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام كاتبين عامين لدى رئيسي دائرتين في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيدين الآتي اسماهما، بصفتهما كاتبين عامين لدى رئيسي دائرتين في الولايتين الآتيتين، لإحالتهما على التقاعد:

- محمد الصالح قاسمي، بدائرة شطايبي في و لاية عنابة،

- بوبكر عمراوي، بدائرة المقارين في و لاية توقرت (ولاية ورقلة - سابقا).

مرسوم تنفيذي مسؤرخ في 6 ذي القعدة علم 1445 الموافق 44 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام المدير الجهوي للأملاك الوطنية بسطيف.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيد محمد اليزيد قاضي، بصفته مديرا جهويا للأملاك الوطنية بسطيف، لإحالته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مسؤرخ في 6 ذي القعدة عسام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مديرين لأملاك الدولة في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيدين الآتي اسماهما، بصفتهما مديرين لأملاك الدولة في الولايتين الآتيتين:

- محمد بن عمر ، في و لاية بشار ، لإحالته على التقاعد،

- نبيل بوبرطخ، في و لاية عنابة، لإعادة إدماجه في رتبته لأصلية.

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمنان إنهاء مهام مديرين لمسح الأراضي والحفظ العقاري في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيد مولود قادري، بصفت مديرا لمسح الأراضي والحفظ العقاري في و لاية سطيف، لإحالته على التقاعد.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيد أحمد طفراوت، بصفته مديرا لمسح الأراضي والحفظ العقاري في و لاية المسيلة، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

مرسوم تنفيذي مسؤرخ في 6 ذي القعدة عسام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مديرة الكهرباء والطاقات الجديدة بسوزارة الطاقة والمناجم.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيدة فضيلة كبير، بصفتها مديرة للكهرباء والطاقات الجديدة بوزارة الطاقة والمناجم، لإحالتها على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مسؤرخ في 6 ذي القعدة عسام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة المجاهدين وذوي الحقوق.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيد عثمان واضحي، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بوزارة المجاهدين و ذوي الحقوق، لإحالته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مسؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مدير المعهد الوطني للتكوين المتخصص للأسلاك الخاصة بادارة الشوون الدينية والأوقاف في عين ماضى بولاية الأغواط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيد جمال ماحي، بصفته مديرا للمعهد الوطني للتكوين المتخصص للأسلاك الخاصة بإدارة الشؤون الدينية والأوقاف في عين ماضي بولاية الأغواط.

مرسوم تنفيذي مسؤرخ في 6 ذي القعدة عسام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيد على عيساوي، بصفته نائب مدير للوسائل العامة بوزارة التكوين والتعليم المهنيين، بناء على طلبه.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام

بوزارة الشباب والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيدين الآتي اسماهما، بوزارة الشباب والرياضة:

- رفيق دلي، بصفت مدير اللإعلام والاتصال وأنظمة الإعلام الآلي والوثائق، بناء على طلبه،

- رضا بن لكحل، بصفته نائب مدير للمواهب الرياضية الشابة والفرق الوطنية وأقطاب التطوير الرياضي، لإحالته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مطورخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مدير الشباب والرياضة في ولاية ميلة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيد عبد الرحمان احميداني، بصفته مديرا للشباب والرياضة في و لاية ميلة.

مرسوم تنفيذي مورخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مدير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة - سابقا، في ولاية

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيد مراد سلماني، بصفت مديرا للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة – سابقا، في و لاية تيارت، بناء على طلعه.

مرسوم تنفيذي مورخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مدير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية في ولاية إن قزام.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024 تنهى مهام السيد بلقاسم حمادين، بصفته مديرا للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية في ولاية إن قزام، لإحالته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مسؤرخ في 6 ذي القعدة عسام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مديرة النشاط الاجتماعي والتضامن في ولاية توقرت.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيدة عقيلة بن صغير، بصفتها مديرة للنشاط الاجتماعي والتضامن في ولاية توقرت، لإحالتها على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مــؤرخ في 12 ذي القعــدة عــام 1445 الموافق 20 مايـو سنــة 2024، يتضمـن إنهـاء مهـام نائبة مدير بوزارة السياحة والصناعة التقليدية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1445 الموافق 20 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيدة خديجة بن شريف، بصفتها نائبة مدير لمخطط جودة السياحة بوزارة السياحة والصناعة التقليدية.

مرسوم تنفيذي مورخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيدة نوال حمليل، بصفتها مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة الصيد البحرى والمنتجات الصيدية.

مرسوم تنفيذي مورخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الصيد البحري والمنتجات المددية

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، تنهى مهام السيدة سهيلة قندوز، بصفتها نائبة مدير للإرشاد والتوثيق بوزارة الصيد البحرى والمنتجات الصيدية.

مرسوم تنفيذي مطورخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يتضمن تعيين مديرين للمصالح الفلاحية في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1445 الموافق 14 مايو سنة 2024، يعين السيدان الآتي اسماهما، مديرين للمصالح الفلاحية في الولايتين الآتيتين:

- محمد هشام مقدم، في و لاية أدرار،
 - كمال فضالة، في و لاية البليدة.

قرارات، مقرّرات، آراء

وزارة العدل

قـرار مـؤرّخ في 4 رمضـان عـام 1445 الموافـق 14 مـارس سنــة 2024، يتضمــن تعـيين أعضــاء مجــلس إدارة الديوان الوطنى للأشغال التربوية والتمهين.

بموجب قرار مؤرّخ في 4 رمضان عام 1445 الموافق 14 مارس سنة 2024، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقا

لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 13-259 المؤرّخ في 28 شعبان عام 1434 الموافق 7 يوليو سنة 2013 الذي يحدد مهام المؤسسة العمومية لتشغيل اليد العاملة العقابية وتنظيمها وسيرها، في مجلس إدارة الديوان الوطني للأشغال التربوية والتمهين:

السيدات والسادة:

- زرب أسعيد، المدير العام لإدارة السجون و إعادة الإدماج بوزارة العدل، رئيسا،

- صويلح رياض، ممثل وزير المالية، عضوا،
- حريش أمينة، ممثلة وزير التكوين والتعليم المهنيين، عضوا،
- معماش هدى، ممثلة وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، عضوا،
- بوكرابوزة عبد الرحمان، ممثل وزير الفلاحة والتنمية الريفية، عضوا،
- أوزيان عزيزة، ممثلة وزير السياحة والصناعة التقليدية، عضوا،
- خطاب رفيق زكرياء، ممثل وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، عضوا،
- قيشح مراد، قاضي تطبيق العقوبات لدى مجلس قضاء الجزائر، عضوا،
- بورقعة إسماعيل، رئيس المصلحة الخارجية لإدارة السجون المكلفة بإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين بالجزائر العاصمة، عضوا.

____*___

قىرار مىؤرّخ في 30 رمضان عام 1445 الموافق 9 أبريل سنة 2024، يتضمن إنشاء فرع بدائرة اختصاص محكمة سيدى عقبة.

إنّ وزير العدل، حافظ الأختام،

- بمقتضى القانون رقم 22-70 المؤرّخ في 4 شوّال عام 1443 الموافق 5 مايو سنة 2022 والمتضمن التقسيم القضائي، لا سيما المادة 5 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-332 المؤرخ في 10 رمضان عام 1425 الموافق 24 أكتوبر سنة 2004 الذي يحدد صلاحيات وزير العدل، حافظ الأختام،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 24-77 المؤرّخ في 27 رجب عام 1445 الموافق 8 فبراير سنة 2024 الذي يحدد دوائر الاختصاص الإقليمي للمجالس القضائية والمحاكم التابعة لها،

يقرر ما يأتى:

المادة الأولى: ينشأ بدائرة اختصاص محكمة سيدي عقبة فرع يكون مقره ببلدية زريبة الوادي، وتمتد دائرة اختصاصه الإقليمي إلى إقليم بلديات زريبة الوادي والفيض والمزيرعة وخنقة سيدي ناجى.

المادة 2: يكلف هذا الفرع، في حدود دائرة اختصاصه الإقليمي، بالنظر في القضايا المدنية والتجارية والاجتماعية والعقارية وشؤون الأسرة والمخالفات والجنسية والحالة المدنية والعقود المختلفة.

المادة 3: يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب هذا الفرع.

المادة 4: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشعبيّة.

حرّر بالجزائر في 30 رمضان عام 1445 الموافق 9 أبريـل سنة 2024.

عبد الرشيد طبي

قىرار مىؤرّخ في 16 شــوّال عــام 1445 الموافــق 25 أبريــل سنــة 2024، يتضمن إنشاء فرع بدائرة اختصــاص محكمة أولاد رشاش.

إنّ وزير العدل، حافظ الأختام،

- بمقتضى القانون رقم 22-07 المؤرّخ في 4 شوّال عام 1443 الموافق 5 مايو سنة 2022 والمتضمن التقسيم القضائي، لا سيما المادة 5 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرّخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-332 المؤرخ في 10 رمضان عام 1425 الموافق 24 أكتوبر سنة 2004 الذي يحدّد صلاحيات وزير العدل، حافظ الأختام،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 24-77 المؤرّخ في 27 رجب عام 1445 الموافق 8 فبراير سنة 2024 الذي يحدد دوائر الاختصاص الإقليمي للمجالس القضائية والمحاكم التابعة لها،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: ينشأ بدائرة اختصاص محكمة أو لاد رشاش فرع يكون مقره ببلدية بابار، وتمتد دائرة اختصاصه الإقليمي إلى إقليم بلدية بابار.

المادة 2: يكلف هذا الفرع، في حدود دائرة اختصاصه الإقليمي، بالنظر في القضايا المدنية والتجارية والاجتماعية والعقارية وشؤون الأسرة والمخالفات والجنسية والحالة المدنية والعقود المختلفة.

المادة 3: يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب هذا الفرع.

المادة 4: ينشر هنا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجرائريّة الدّيمقراطيّة الشعبيّة.

حرّر بالجزائر في 16 شــوّال عــام 1445 الموافــق 25 أبريــل سنة 2024.

عبد الرشيد طبي

وزارة المالية

قـرار وزاري مشتـرك مـؤرخ في 27 شـوال عـام 1445 الموافق 6 مايو سنة 2024، يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 شـوال عـام 1432 الموافق 11 سبتمبر سنة 2011 الذي يحدد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية لوزارة المالية.

إنّ الوزير الأول،

ووزير المالية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-307 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كيفيات منح الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في 11 محرّم عام 1429 الموافق 19 ينايس سنة 2008 و المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات و الإدار ات العمومية ، المعدل و المتمم، لا سيما المواد 76 و 98 و 133 و 172 و 197 منه ،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإدارى،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-252 المؤرخ في 25 شـوال عـام 1442 الموافق 6 يونيو سنة 2021 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 شوال عام 1432 الموافق 11 سبتمبر سنة 2011 الذي يحدد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية لوزارة المالية،

يقرّران ما يأتى :

المادة الأولى: يعدّل ويتمّم عدد المناصب العليا للموظفين المنتحمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية لوزارة المالية، المحدد بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 شوال عام 1432 الموافق 11 سبتمبر سنة 2011 والمذكور أعلاه، طبقا للجدول الآتى:

" الشُّعب	المناصب العليا	العدد
	مكلف بالدراسات وبمشروع في الإدارة المركزية	12
الإدارة العامة	ملحق بالديوان في الإدارة المركزية	(بدون تغییر)
	مساعد بالديوان	(بدون تغییر)
	مكلف بالاستقبال والتوجيه	(بدون تغییر)
الترجمة - الترجمة الفورية	مكلف ببرامج الترجمة - الترجمة الفورية	4

الشُّعب	المناصب العليا	العدد
	مسؤول قواعد المعطيات	5
الإعلام الآلي	مسؤول الشبكة	5
	مسؤول المنظومات المعلوماتية	5
الإحصائيات	مكلف بالبرامج الإحصائية	4
الوثائق والمحفوظات	مكلف بالبرامج الوثائقية	1

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهورية الجزائرية الدّيمقراطيّة الشعبية.

حرّر بالجزائر في 27 شوال عام 1445 الموافق 6 مايو سنة 2024.

وزير المالية عن الوزير الأول وبتفويض منه المكلف بتسيير المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري لعزيز فايد عبد الوهاب لعويسى

وزارة الثقافة والفنون

قـرار وزاري مشتـرك مـؤرّخ في 23 رمضـان عـام 1445 الموافــق 2 أبريــل سنــة 2024، يتضمــن إنشــاء مكتبات للمطالعة العمومية.

إنّ الوزير الأول،

ووزيرة الثقافة والفنون،

ووزير المالية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرّخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرّخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرّخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-79 المؤرّخ في 17 محرّم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدد صلاحيات وزير الثقافة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-234 المؤرّخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012 الذي يحدد القانون الأساسي للمكتبات الرئيسية للمطالعة العمومية، لا سيما المادة 5 منه،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرّخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

يقرّرون ما يأتي:

المادة 5 من المرسوم المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 12-234 المؤرّخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012 الذي يحدد القانون الأساسي للمكتبات الرئيسية للمطالعة العمومية، تنشأ ثماني عشرة (18) مكتبة للمطالعة العمومية ترفق قائمتها بالملحق بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائريّة الدّيمقر اطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 23 رمضان عام 1445 الموافق 2 أبريـل سنة 2024.

وزيرة الثقافة والفنون وزير المالية صورية مولوجي لعزيز فايد عن الوزير الأول وبتفويض منه المكلف بتسيير المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري عبد الوهاب لعويسي

الملحق قائمة مكتبات المطالعة العمومية المنشأة

طالعة العمومية	المكتبة الرئيسية	
العنوان	البلدية	للمطالعة العمومية بالولاية
- تسابیت	– تسابیت	01- أدرار
-الأغواط	-الأغواط	03-الأغواط
– حاسي الرمل	– حاسي الرمل	
–بريدة	– بريدة	
-البرانس	-البرانس	07- بسكرة
– مليلي	– مليلي	
–الغروس	-الغروس	
– قنادسة	– قنادسة	08- بشار
– تامنفست – أباليسا	– تامنفست – أباليسا	11-تامنغست
-العريشة	-العريشة	13- تلمسان
–روقاصة	–روقاصة	32- البيض
-بوقطب	-بوقطب	
-بوسمغون	-بوسمغون	
- سيد <i>ي</i> تيفور	- سيد <i>ي</i> تيفور	
- عين الطويلة	- عين الطويلة	40- خنشلة
-العطف	-العطف	47- غرداية
–غرداية	–غرداية	

قرار مؤرّخ في 15 رمضان عام 1445 الموافق 25 مارس سنة 2024، يتضمن تأسيس المهرجان الثقافي الدولي لموسيقي الجنوب.

إنّ وزيرة الثقافة والفنون،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرّخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-297 المؤرّخ في 13 رجب عام 1424 الموافق 10 سبتمبر سنة 2003 الذي يحدّد شروط تنظيم المهرجانات الثقافية وكيفياته، المعدّل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم05-79 المؤرّخ في 17 محرّم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،

تقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 03-297 المؤرّخ في 13 رجب عام 1424 الموافق 10 سبتمبر سنة 2003 الذي يحدد شروط تنظيم المهرجانات الثقافية وكيفياته، المعدّل والمتمّم، يؤسس بتامنغست المهرجان الثقافي الدولي السنوي لموسيقى الجنوب.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشعبيّة.

حرّر بالجزائر في 15 رمضان عام 1445 الموافق 25 مارس سنة 2024.

صورية مولوجي

وزارة الصحة

قــرار وزاري مشتــرك مــؤرّخ في 11 رجـب عــام 1445 الموافــق 23 جانفــي 2024، يعــدل القرار الــوزاري المشتــرك المؤرخ في 7 جمــادى الثانيــة عــام 1434 الموافــق 17 أبريــل سنــة 2013 والمتضمــن وضــع بعــض الأسلاك الخاصــة التابعــة لإدارة الصحــة والسكـان وإصلاح المستشفيــات في حالــة القيــام بالخدمة لدى مصالح وزارة المالية.

إنّ الوزير الأول، ووزير المالية،

ووزير الصحة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-404 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1445 الموافق 11 نوفمبر سنة 2023 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرّخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-379 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1432 الموافق 21 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد صلاحيات و زير الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرّخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإدارى،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-373 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 12 ديسمبر سنة 2020 والمتعلق بالوضعيات القانونية الأساسية للموظف،

وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1434 الموافق 17 أبريل سنة 2013 والمتضمن وضع بعض الأسلاك الخاصة التابعة لإدارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات في حالة القيام بالخدمة لدى مصالح وزارة المالية،

يقرّرون ما يأتي:

المادة الأولى: تعدل أحكام المادة الأولى من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1434 الموافق 17 أبريل سنة 2013 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتى:

" المادة الأولى:الموظفون المنتمون للأسلاك الآتية:

1- بعنوان الإدارة المركزية لوزارة المالية (المركز الطبى الاجتماعي):

التعداد	الأسلاك
3	الأطباء العامون
	في الصحة العمومية
(الباقي بدون تغيير)	(الباقي بدون تغيير)

2- بعنوان المديرية العامة للجمارك

	التعداد	الأسلاك
ıı	(بدون تغییر)	(بدون تغيير)

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهورية الجزائرية الديمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 11 رجب عام 1445 الموافق 23 جانفي سنة 2024،

وزير المالية عبد الحق سايحي لعزيز فايد

عن الوزير الأول وبتفويض منه،

المكلف بتسيير المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

عبد الوهاب لعويسي

قرار مؤرّخ في 4 شعبان عام 1445 الموافق 14 فبراير سنــة 2024، يــتضمــن تعــيين أعضــاء اللجنــة الوطنيــة المتعـددة القطاعــات لترقيــة الصحــة العقلية.

بموجب قرار مؤرخ في 4 شعبان عام 1445 الموافق 144 فبرايس سنة 2024، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، 14 فبرايس سنة 2024، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقا لأحكام المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 18-44 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1439 الموافق 23 ينايس سنة 2018 والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية المتعددة القطاعات لترقية الصحة العقلية وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، في اللجنة الوطنية المتعددة القطاعات لترقية الصحة العقلية، لمدة خمس (5) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة:

1- بعنوان الوزارات:

- شكالى محمد، ممثل الوزير المكلف بالصحة،
 - كبور كريم، ممثل وزارة الدفاع الوطنى،
- بوزيدي بلقاسم، ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،
 - بن عيسى على، ممثل وزير العدل، حافظ الأختام،
 - بن زيدان فلة، ممثلة الوزير المكلف بالمالية،
- قطشة عبد القادر ، ممثل الوزير المكلف بالشؤون الدينية ،

5- بعنوان مهنيى الصحة:

- دحنان سعاد، ممارسة طبية متخصصة في علم الأوبئة في الصحة العمومية،

- بودة عبد الجبار ، ممارس طبي متخصص في الأمراض العقلية في الصحة العمومية ،

- كالون نصر الدين، ممارس طبي متخصص في الأمراض العقلية في القطاع الخاص،

- صادق كمال، ممرض في الصحة العمومية،

- عيسيو أمينة، مديرة مؤسسة استشفائية متخصصة في الأمراض العقلية.

قرار مؤرخ في 4 شعبان عام 1445 الموافق 14 فبراير سنة 2024 يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 27 رجب عام 1443 الموافق 28 فبراير سنة 2022 والمتضمن ترتيب النباتات والمواد المصنفة كمخدرات أو مؤثرات عقلية أو سلائف.

إنّ وزير الصحة،

- بمقتضى القانون رقم 04-18 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1425 الموافق 25 ديسمبر سنة 2004 والمتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية وقمع الاستعمال والاتجار غير المشروعين بها، المعدل والمتمم لا سيما المادة 3 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-379 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1432 الموافق 21 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد صلاحيات وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،

وبمقتضى القرار المؤرخ في 27 رجب عام 1443 الموافق 28 فبراير سنة 2022 والمتضمن ترتيب النباتات والمواد المصنفة كمخدرات أو مؤثرات عقلية أو سلائف،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: تعدل وتتمم الجداول الأول والثاني والرابع من ملحق القرار المؤرخ في 27 رجب عام 1443 الموافق 28 فبراير سنة 2022 والمتضمن ترتيب النباتات والمواد المصنفة كمخدرات أو مؤثرات عقلية أو سلائف، كما يأتى:

- بوخروبة فوزية، ممثلة الوزير المكلف بالتربية الوطنية،

- شباطي عمر ، ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي،

- حاج عراب كريمة ، ممثلة الوزير المكلف بالشباب والرياضة ،

- أولمان سمية، ممثلة الوزير المكلف بالتضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة،

- هاشمي كريم قدور ، ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية ،

- تلمات عمار رضا، ممثل الوزير المكلف بالاتصال،

- مراد بودية نعيمة ، ممثلة الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ،

- لوحة نسيمة، ممثلة الوزير المكلف بالبيئة والطاقات لمتحددة.

2- بعنوان المؤسسات العمومية:

- كيار هندة، ممثلة المعهد الوطنى للصحة العمومية،

- حنيفي سفيان، ممثل الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها،

- متاري جمال، ممثل الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء.

3- بعنوان المنظمات والجمعيات:

- طرفاني سيد أحمد، ممثّل الجمعيات الناشطة في مجال مساعدة المرضى عقليا،

- بوربون نذير ، ممثل الجمعيات ذات الطابع العلمي الناشطة في مجال الصحة العقلية.

4- بعنوان الشخصيات:

- كاشا فريد، أستاذ استشفائي جامعي في الأمراض العقلبة،

- تجيزا محمد، أستاذ استشفائي جامعي في الأمراض العقلية،

- بن مسعود دليلة ، أستاذة استشفائية جامعية في الأمراض العقلية ،

- تيرنتي إدريس، أستاذ استشفائي جامعي في الأمراض العقلمة للأطفال،

- بوعطة شريفة، أستاذة جامعية في علم النفس.

"الملحق الجدول الأول قائمة المواد المصنفة كمخدرات

الخطورة	المنفعة الطبية	المخدر	الرقم
	بدون منفعة طبية	أسيتورفين	1
	/	أسيتيل - ألفا - ميثيل فنتانيل	2
	1	أسيتيل فنتانيل	3
	/	أسيتيل ميثادول	4
	/	اكريلويل فنتانيل (اكريل فنتانيل)	5
	مسكّن	ألفنتانيل	6
	بدون منفعة طبية	AH-7921	7
	1	أليل برودين	8
	1	ألفا سيتيل ميثادول	9
	1	ألفا ميبرودين	10
	1	ألفا ميثادول	11
	/	ألفا - ميثيل- فنتانيل	12
	/	ألفا - ميثيل تيوفنتانيل	13
Γ	/	ألفابرودين	14
ا دوار تتراب وا	مسكّن	أنيليريدين	15
مواد تنطوي على خط إدمائي عالِ مماثل	بدون منفعة طبية	بنزيتيدين	16
للمورفين أو الكوكايي	/	بنزيل مورفين	17
أو القنب.	/	بيتاسيتيل ميثادول	18
Γ	/	بيتا هيدروكسي فنتانيل	19
	/	بيتا هيدروكسي ميثيل -3- فنتانيل	20
Γ	/	بيتاميبرودين	21
Γ	/	بيتا ميثادول	22
Γ	/	بيتابرودين	23
	مسكّن	بیزیترامید	24
	بدون منفعة طبية	برورفين	25
	/	بوتيرات ثنائي أوكسافيتيل	26
Γ	1	بوتيرفنتانيل	27
Γ	1	القنب	28
Ţ.	/	راتنج القنب ومستخلصات وأصباغ القنب	29
	1	كارفنتانيل	30
Γ	/	سيتوبيميدون	31
-	/	کلونیتازی <i>ن</i>	32

الخطورة	المنفعة الطبية	المخدر	الرقم
	/	الكوكا (ورقة)	33
	/	کو کایین	34
	1	کو دو کسیم	35
	1	مركز قش الخشخاش	36
	1	كروتونيل فنتانيل	37
	1	سيكلو بروبيل فنتانيل	38
	1	ديسومورفين	39
	/	دیکستر و مورامید	40
	/	ثنائي الأمبروميد	41
	1	ثنائي إيثيل تيامبوتين	42
	1	ثنائي الفينوكسين	43
	1	ثنائي الهيدروإيتورفين	44
	1	ثنائي الهيدرومورفين	45
	/	ثنائي المينوكسادول	46
مواد تنطوي على خطر	1	ثنائي الميفبتانول	47
مورد تنطوي عنى خطر إدمانى عالِ مماثل	/	ثنائي ميثيل التيامبوتين	48
ب ي و للمورفين أو الكوكايين	مسكّن	ثنائي الفينوكسيلات	49
أو القنب.	/	ثنائي البيبانون	50
	بدون منفعة طبية	دروتیبانول	51
	/	اكغونين	52
	/	إيتازين	53
	/	إيثيل ميثيل تيامبوتين	54
	/	إيتونيتازين	55
	/	إيتونيتازيبين	56
	مسكّن مستعمل في الطب البيطر <i>ي</i>	إيتورفين	57
	بدون منفعة طبية	إيتوكسيريدين	58
	مسكّن	فنتانيل	59
	بدون منفعة طبية	4- فلويوروإيزوبوتير فنتانيل (FIBF, pFIBF)	60
	/	فورانيل فنتانيل	61
	/	فوريتيدين	62
	/	هیروین	63

الخطورة	المنفعة الطبية	المخدر	الرقم
	مسكّن	هيدروكودون	64
	بدون منفعة طبية	هيدرومورفينول	65
	مسكّن	هيدرومورفون	66
	1	هيدروكسي بيثيدين	67
	بدون منفعة طبية	إيسو ميثادون	68
	1	إيزوتونيتازين	69
	1	ليفوميتورفان	70
	1	ليفوموراميد	71
	1	ليفوفيناسيل مورفان	72
	مسكّن	ليفورفانول	73
	بدون منفعة طبية	ميتازوسين	74
	مسكن	الميثادون	75
	1	و سيط الميثادون	76
	بدون منفعة طبية	ميتوكسي أسيتيل فنتانيل	77
	/	2-METHYL-AP-237	78
مواد تنطوي على خطر إدماني عال مماثل	مسكّن	میثیل دیزو رفین	79
بودهين أو الكوكايين المورفين أو الكوكايين	بدون منفعة طبية	ميثيل ثنائي هيدرومورفين	80
أو القنب.	1	3- میثیل تیوفنتانیل	81
	1	میثیل -3- تیوفنتانیل	82
	/	ميتونيتازين	83
	1	ميتوبون	84
	1	وسيط النوراميد	85
	1	مورفيردين	86
	مضاد الألم	مورفين	87
The state of the s	بدون منفعة طبية	ميتوبروميد المورفين	88
	1	MPPP	89
	/	MT-45	90
	/	ميروفين	91
	/	نیکومورفین	92
	/	نوراسىيمىثادول	93
	/	نورليفورفانول	94
	/	نورمیشادون	95

الخطورة	المنفعة الطبية	المخدر	الرقم
	/	نورمورفين	96
	/	نوربيبانون	97
	/	أوكفنتانيل	98
	/	ن - أكسيمورفين	99
	مسكن	أفيون	100
	بدون منفعة طبية	أوريبافين	101
	/	الأورتوفلوروفنتانيل	102
	مضاد الألم	أكسيكودون	103
	مسكن	أكسيمورفون	104
	بدون منفعة طبية	بارافلوروبوتيريل فنتانيل	105
	/	بارافلوروفنتانيل	106
	/	بيبات (أسيتات (استر) فينيتيل -1 فينيل -4 بيبيريريدينول -4)	107
-		بیتیریریدیتون۱)	100
-	مسكّن 	وسيط البيثيدين ألف	108
مواد تنطوي على خطر	/	وسيط البيتيدين الف	109
ادماني عال مماثل	/	وسيط البيثيدين جيم	111
للمورفين أو الكوكايين أو القنب.	بدون منفعة طبية	فينادوكسون	112
ا بو اسب	/	فینامبرومید	113
	/	فينازوسين	114
	/	فينومورفان	115
	/	فينوبيريدين	116
	/	بيمينودين	117
	/	بيريتراميد	118
	/	البروهيبتازين	119
	/	بروبيريدين	120
	/	بروتونيتازين	121
	/	راسيميتورفان	122
	/	راسيموراميد	123
F	/	راسيمورفان	124
Γ	مسكّن	ريميفنتانيل	125
F	/	سوفنتانيل	126

1961 المخدرات المدرجة في الجدول الأول من اتفاقية سنة 1961

الخطورة	المنفعة الطبية	المخدر	الرقم
	بدون منفعة طبية	تترا هیدروفورانیل فنتانیل (THF-F)	127
	/	تيباكون	128
مواد تنطوي على خطر إدماني عالٍ مماثل للمورفين أو الكوكايين أو القنب.	/	ثيبايين	129
	مسكّن	تيوفنتانيل	130
	/	تيليدين	131
	بدون منفعة طبية	ثلاثي الميبيريدين	132
	/	U- 47700	133
	/	فاليريل فنتانيل	134

1961 المخدرات المدرجة في الجدول الثاني من اتفاقية سنة 2-1

الخطورة	المنفعة الطبية	المخدر	الرقم
مواد تنطوي على خطر إدماني أقل، كونها تستعمل طبيا.	بدون منفعة طبية	أسيتيل ثنائي الهيدروكوديين	1
	مسكن	كوديين	2
	1	دكستروبروبوكسيفين	3
	/	ثنائي الهيدروكوديين	4
	بدون منفعة طبية	إيثيل مورفين	5
	1	نیکوکودین	6
	1	نیکودیکودین	7
	1	نوركوديين	8
	مضاد الألم	<u>فولكودين</u>	9
	بدون منفعة طبية	بروبيرام	10

3. المخدرات المدرجة في الجدول الثالث من اتفاقية سنة 1961	ة سنة 1961	ث من اتفاقيا	لجدول الثالد	المدرجة في اا	-3. المخدرات
--	------------	--------------	--------------	---------------	--------------

(بدون تغییر)

تيوفنتانيل

18

الجدول الأول (تابع)

	<u> </u>		
1-4. المخدرات المدرجة في الجدول الرابع من اتفاقية سنة 1961			
الخطورة	المنفعة الطبية	المخدر	الرقم
	بدون منفعة طبية	أسيتورفين	1
	/	أسيتيل - ألفا - ميثيل فنتانيل	2
	/	أسيتيل فنتانيل	3
	/	ألفا - ميثيل - فنتانيل	4
	/	ألفا-ميثيل تيوفنتانيل	5
	/	بيتا هيدروكسي فنتانيل	6
	/	بيتا هيدروكسي ميثيل -3- فنتانيل	7
	/	كارفنتانيل	8
مواد الجدول الأول التي تنطوي على قدرة	/	سيتوبيميدون	9
إدمانية عالية وأثار	/	ديسومورفين	10
ضارة كبيرة	/	إيتورفين	11
	/	هيروين	12
	/	3- میثیل فنتانیل	13
Ţ	/	میثیل -3 تیوفنتانیل	14
Ī	/	MPPP	15
	/	بارا - فلوروفنتانيل	16
Ī	/	بيباب (أسيتات (استـر) فينيتيـل -1 فينيــل -4	17
		بيبيريريدينول -4)	

. الجدول الثاني قائمة المواد المصنفة كمؤثرات عقلية

/

19'	2-1. المؤثرات العقلية المدرجة في الجدول الأول من اتفاقية سنة 1971		
الخطورة	المنفعة الطبية	المؤثر العقلي	الرقم
	بدون منفعة طبية	برو لامفیتامین (DOB)	1
	/	كاثينون	2
	/	DET	3
مواد ذات قدرة إدمانية	/	DMA	4
تنطوي على خطر كبير	/	DMHP	5
على الصحة العمومية	/	DMT	6
	1	DOET	7
	/	DOC	8
	1	إيتيسيكليدين (PCE)	9
	/	إيتريبتامين	10

1971. المؤثرات العقلية المدرجة في الجدول الأول من اتفاقية سنة 1971

الخطورة	المنفعة الطبية	المؤثر العقلي	الرقم
	/	(+) - ليسرجيد (LSD,LSD-25)	11
	/	N-ethyl MDA, MDEA	12
	/	MDMA	13
	/	مسكالين	14
	/	ميثكاثينون	15
	/	میثیل -4 أمینورکس	16
	/	(MMDA)	17
	/	4 -MTA	18
	/	<i>N</i> -hydroxy MDA	19
	/	25 B-NBOMe	20
مواد ذات قدرة إدمانية	/	25 C-NBOMe	21
 تنطوي على خطر كبير على الصحة العمومية 	/	25 I-NBOMe	22
	/	باراهكسيل	23
	/	PMA	24
	/	PMMA	25
	/	بسيلوسين أو بسيلوتسين	26
	/	بسيلوسيبين	27
	/	رولیسیکلیدین (PHP,PCPY)	28
	/	STP,DOM	29
	/	تينامفيتامين (MDA)	30
	1	تینوسیکلیدین (TCP)	31
	/	تتراهیدرو کنابینول (THC)	32
	/	TMA	33
	1		

2-2. المؤثرات العقلية المدرجة في الجدول الثاني من اتفاقية سنة 2-2

الخطورة	المنفعة الطبية	المؤثر العقلي	الرقم
	بدون منفعة طبية	AB-CHMINACA	1
مواد ذات قدرة إدمانية	/	ADB-BUTINACA	2
تنطوي على خطر كبير	/	ADB-CHMINACA, MAB-CHMINACA	3
على الصحة العمومية	/	(كلوروميثكاثينون-4) 4-CMC	4
	/	كوميل - بيغاكلون	5
	/	5T-ADB/5F-MDMB-PINACA	6
	/	AB-PINACA	7

الخطورة	المنفعة الطبية	المؤثر	الرقم
	بدون منفعة طبية	AM-2201 (JWH-2201)	8
Γ	/	أمفيتامين	9
	/	أمينيبتين	10
Γ	/	5F-APINACA (5F-AKB-48)	11
	/	5F-AMB, 5F-AMB-PINACA	12
Γ	/	N- بنزیل بیبیرازین، بنزیل بیبیرازین (BZP)	13
	/	N- إيثيل نوربنتيلون (إفينول)	14
Γ	/	N - إيثيل هيكسيدرون	15
Γ	/	2C-B	16
Γ	/	Cumyl-4CN-BINACA	17
	منبه عصبي	ديكسامفيتامين	18
	يخفف من الغثيان	درونابينول	19
Γ	بدون منفعة طبية	ديفينيدين	20
Γ	/	إيثيلون	21
Γ	منبهنفسي	إيثيل فينيدات	22
_ _ مواد ذات قدرة إدماني	بدون منفعة طبية	يوتيلون	23
تنطوي على خطر كب	/	فينيتيلين	24
على الصحة العمومي	/	FUB-AMB, MMB-FUBINACA, AMB-FUBINACA	25
	/	ADB-FUBINACA	26
Γ	/	AB-FUBINACA	27
Γ	/	حمض غاما هيدروكسي بوتيريك GHB	28
Γ	/	4- فلوروأمفيتامين (4-FA)	29
Γ	/	JWH-018 (AM-678)	30
	/	ليفامفيتامين	31
	/	ليفوميتامفيتامين	32
	/	MDMB-CHMICA	33
	/	MDPV	34
Γ	/	ميكلوكوالون	35
Γ	/	ميفيدرون	36
T T	/	ميتامفيتامين	37
Γ	/	ميثاكوالون	38
Γ	/	مثيوبروبامين (MPA)	39
	/	میثوکسیتامین (MXE)	40
	/	4-ميثيل إيثكاثينون (4-MEC)	41

2-2. المؤثرات العقلية المدرجة في الجدول الثاني من اتفاقية سنة 1971			
الخطورة	المنفعة الطبية	المؤثر العقلي	الرقم
	/	3- میثیل میثکاثینون	42
	/	5F-MDMB-PICA	43
	/	4F-MDMB-BINACA	44
	/	MDMB-4en-PINACA	45
	/	3- میثوکسیفینیسیکلیدین	46
	/	میثیلون (bk-MDMA)	47
	علاج نقص الانتباه	الميثيل فينيدات	48
	بدون منفعة طبية	5F-PB-22	49
مواد ذات قدرة إدمانية	/	Alpha-PHP	50
تنطوي على خطر كبير على الصحة العمومية	/	Alpha-PiHP	51
	/	بنتدرون	52
	/	فنسیکلیدین (PCP)	53
	منبه - مفقد الشهية	فنميترازين	54
	بدون منفعة طبية	الفا - PVP	55
	/	بارا - میثیل -4- میثیل أمینوریکس -'DMAR 4,4	56
	/	راسيمات الميتامفيتامين	57
	مخدّر ومضاد التشنج	سيكوباربيتال	58
	بدون منفعة طبية	UR-144	59
		XLR-11	60
	/	زيبيبرول	61

1971 المؤثرات العقلية المدرجة في الجدول الثالث من اتفاقية سنة 1971

الخطورة	المنفعة الطبية	المؤثر العقلي	الرقم
	بدون منفعة طبية	أموباربيتال	1
	مسكّن	بوبرينورفين	2
	1	بوتالبيتال	3
	بدون منفعة طبية	كاثين (نورسودوايفيدرين)	4
مواد ذات قدرة إدمانية تنطوي على خطر كبير على الصحة العمومية	/	سيكلوباربيتال	5
	منوم - مهدئ	فلونيترازيبام	6
	/	غلوتيتيميد	7
	مسكّن	بنتازوسين	8
	مخدّر	بنتوباربيتال	9

الخطورة	المنفعة الطبية	المؤثر العقلي	الرقم
	بدون منفعة طبية	ألوباربيتال	1
	مزيل القلق	ألبرازو لام	2
	منبه	أمفيبرامون (ثنائي إيثيل بروبيون)	3
	منبه، مفقد الشهية	أمينوركس	4
	مهدئ	باربيتال	5
	بدون منفعة طبية	بنزفيتامين	6
	مزيل القلق	برومازيبام	7
	منوّم	بروتيزولام	8
	1	بوتوباربيتال	9
	مزيل القلق	كامازيبام	10
	/	كلورديازيبوكسيد	11
	1	كلوبازام	12
	1	كلونازيبام	13
	بدون منفعة طبية	كلونازو لام	14
	مزيل القلق	كلورازيبات	15
	/	كلوتيازيبام	16
مواد ذات قدرة إدمانية	/	كلوكسياز و لام	17
تنطوي على خطر	/	ديلورازيبام	18
ضعيف على الصحة	مزيل القلق، مضاد التشنج	دیازیبام	19
العمومية	بدون منفعة طبية	دیکلازیبام	20
	منوّم	إيستازو لام	21
	/	<u>ای</u> تکلورفینول	22
	/	إيثينامات	23
	مفقد الشهية	إيثيل أمفيتامين (ن-إيثيل أمفيتامين)	24
	مزيل القلق، منوم، مرخي	ايتيزولام	25
	العضلات، مضاد التشنج		
	مضادالاكتئاب	فنكامفامين	26
	/	فنبروبوراكس	27
	بدون منفعة طبية	فلوألبرازو لام	28
	/	فلوبرومازولام	29
	مزيل القلق	فلوديازيبام	30
	منوّم، مزيل القلق	فلورازيبام	31
	مزيل القلق	هالازيبام	32
	منوّم	هالوكسازو لام	33

	ي الجدول الرابع من اتفاقية سنة 971		
الخطورة	المنفعة الطبية	المؤثر العقلي	لرقم
الخطورة إدماني تنطوي على خطر ضعيف على الصحة العمومية	مزيل القلق	كيتازولام	34
	مسكّن	ليفيتامين (SPA)	35
	مزيل القلق	لوفلازيبات الإيثيل	36
	مرخي العضلات، مزيل القلق	لوبرازولام	37
	مزيل القلق	لورازيبام	38
	منوّم	لورميتازيبام	39
	يستعمل في مرض الجمدة	مازيندول	40
	مزيل القلق، مرخي العضلات	ميدازيبام	41
	مفقد الشهية	میفینورکس	42
	مزيل القلق، مرخي العضلات	ميبروبامات	43
	مضاد الاكتئاب	ميزوكارب	44
	منوّم، مضاد التشنج	ميثيل فينوباربيتال	45
	مهدئ، منوم	میثیبریلون	46
	منوم، مزيل القلق	ميدازو لام	47
	بدون منفعة طبية	نيميتازيبام	48
مواد ذات قدرة إدماني	منوّم، مهدئ	نيترازيبام	49
	مزيل القلق	نوردازيبام	50
_	1	أو كسازيبام	51
العمومية	/	أو كسياز و لام	52
	/	بيمولين	53
	/	فينازيبام	54
	مفقد الشهية	فينديميترازين	55
	مضاد التشنج، مهدئ، منوم	فينوباربيتال	56
	مفقد الشهية	فنترمين	57
	مزيل القلق، مضاد التشنج	بينازيبام	58
	بدون منفعة طبية	بيبرادرول	59
	مزيل القلق	برازيبام	60
	بدون منفعة طبية	بيروفاليرون	61
	مزيل القلق	سيكبوتاباربيتال	62
	منوّم	تيمازيبام	63
	مرخي العضلات	تترازيبام	64
	منوّم	تريازو لام	65
	بدون منفعة طبية	فينيل بيتال	66
	منوّم	زولبيديم	67

5-2- قائمة المواد والأدوية ذات الخصائص المؤثرة عقليا التي ثبت خطر الإفراط في استعمالها وإدمانها وسوء استعمالها مصنفة على المستوى الوطني

الخطورة	المنفعة الطبية	التسمية	الرقم
المواد التي تشكل خطر	مضاد للصرع، مسكن	بريغابالين	1
التعاطي والإدمان على المخدرات وإساءة	مسكن	ترامادول	2
الاستخدام	مضاد للباركنسونيا	تريهكسفنيديل	3

الجدول الرابع: قائمة المواد المصنفة كسلائف

1-4. السلائف المسجلة في الجدول الأول من اتفاقية سنة 1988

الخطورة	المنفعة الطبية	السلائف	الرقم
	بدون منفعة طبية	N - حمض أستيل الأنترانيل	1
	تركيب عضوي في الصيدلة	حمض الليسرجيك	2
	بدون منفعة طبية	3,4 ميثيلين ديوكسي فينيل -2- بروبانون	3
		حمض میثیل غلیسیدیك	
	/	حمض فينيل الخل	4
سلائف تستعمل	/	أنهيدريد الخل	5
مباشرة في عملية	/	4- أنيلينو -N- فينيتيل بيبيريدين (ANPP)	6
صناعة المخدرات	بدون منفعة طبية	ثالثي - بوتيل -4 (فينيل أمينو) بيبريدين -	7
		1- کربوکسیلات (1-boc-4-AP)	
	صناعة الأدوية	الإيفيدرين	8
	علاج الصداع النصفي	الإيرغومترين	9
	/	الإيرغوتامين	10
	بدون منفعة طبية	الإيسوسافرول	11
	/	الميثيل ألفا - فينيل أسيتوأسيتات (MAPA)	12
	/	ميثيلين ديوكسي فينيل 3,4 - بروبانون - 2	13
	/	میثیل غلیسیدات 3,4 -2- MDP P	14
	الصناعة الصيدلانية	النورإيفيديرين	15

الجدول الرابع (تابع)

1-4. السلائف المسجلة في الجدول الأول من اتفاقية سنة 1988

الخطورة	المنفعة الطبية	السلائف	الرقم
سىلائف تستعمل مباشرة في عملية	بدون منفعة طبية	النورفنتانيل	16
	الكيمياء العضوية التركيبية	برمنغنات البوتاسيوم	17
	بدون منفعة طبية	N - فینیتیل -4- بیبیریدون (NPP)	18
صناعة المخدرات	/	ألفا- فينيل أسيتو أسيتاميد (APAA)	19
	/	ألفا - فينيل أسيتو أسيتونيتريل (APAAN)	20
	/	N - فينيل -4 بيبيريدينامين (AP-4)	21
	/	1 - فينيل -2- بروبانون	22
	/	البيبيرونال	23
	صناعة الأدوية	السودوإيفيدرين	24
	بدون منفعة طبية	السافرول	25

2-4. السلائف المسجلة في الجدول الثاني من اتفاقية سنة 1988

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 4 شعبان عام 1445 الموافق 14 فبراير سنة 2024.

عبد الحق سايحى